July 2010

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة | 联合国粮食及农业组织 | Food and Agriculture Organization of the United Nations | Organisation des Nations Unies pour l'alimentation et l'agriculture | Продовольственная и сельскохозяйственная организация Объединенных Наций | Organización de las Naciones Unidas para la Agricultura y la Alimentación

لجنة البرنامج

الدورة الرابعة بعد المائة

روما، 25- 29 أكتوبر/تشرين الأول 2010

الحصول على المنح من برنامج التعاون التقني - معايير الأهلية

1 - أعدت هذه الوثيقة بناء على طلب لجنة البرنامج خلال دورتها الثالثة بعد المائة في أبريل/ نيسان 2010 لتمكينها من بحث الخيارات الخاصة بتسوية عدم الاتساق في معايير برنامج التعاون التقني من حيث علاقتها بأهلية البلدان.[1]

ألف- معلومات أساسية

2 - سعيا إلى معالجة التحديات التي تواجه برنامج التعاون التقني، أوصت لجنة البرنامج خلال دورتها التسعين في سبتمبر/ أيلول 2003 بإجراء استعراض لهذا البرنامج.[2] وقد صادق المجلس على هذه التوصية خلال دورته الخامسة والعشرين بعد المائة في نوفمبر/ تشرين الثاني 2003.[3] وأكدت لجنة البرنامج خلال دورتها الحادية والتسعين في مايو/ أيار 2004 أهمية دراسة المعايير لتحديد أهلية البلدان في سياق الاستعراض.[4]

3 - وقدمت نتائج الاستعراض إلى لجنة البرنامج خلال دورتها الثالثة والتسعين في مايو/ أيار 2005.[5] غير أن اللجنة طلبت معلومات أخرى بشأن عدد من القضايا من بينها أهلية البلدان بما في ذلك معايير الأهلية في المنظمات الأخرى.

4 - وقدمت الأمانة، خلال الدورة الرابعة والتسعين للجنة البرنامج في سبتمبر/ أيلول 2005، ورقة[6] تبين المبادئ الأربعة الرئيسية التي حددت توزيع موارد برنامج التعاون التقني:

(أ) **الاستجابة للطلب.** أنشئ برنامج التعاون التقني عام 1976 استجابة للمادة 1-3(أ) من دستور المنظمة التي تنص على أن المنظمة سوف "تقدم المساعدة الفنية التي قد تطلبها الحكومات". ولذا وافق المجلس على إنشاء برنامج التعاون التقني لإتاحة

---

[1] الفقرة 51 من الوثيقة CL 139/4.
[2] الفقرة 45 من الوثيقة CL 125/3.
[3] الفقرة 27 من الوثيقة CL 125/REP.
[4] الفقرة 27 من الوثيقة CL 127/11.
[5] الوثائق (PC 93/6 A و PC 93/INF/4 و PC 93/INF/5 .
[6] الوثيقة PC 94/4.

طُبع عدد محدود من هذه الوثيقة من أجل الحدّ من تأثيرات عمليات المنظمة على البيئة والمساهمة في عدم التأثير على المناخ. ويرجى من السادة المندوبين والمراقبين التكرّم بإحضار نسخهم معهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية منها. ومعظم وثائق اجتماعات المنظمة متاحة على الإنترنت على العنوان التالي: www.fao.org

K8997/A

الأموال "استجابة للطلبات" التي تقدمها الحكومات الأعضاء: حيث حدد طابع البرنامج بأنه موجه من الطلب.[7]

(ب) **الشمولية.** تقرر في عام 1976 أن تكون "البلدان النامية" هي المؤهلة فقط لمساعدات برنامج التعاون التقني غير أن المؤتمر قرر في عام1991 أن يكون البرنامج "لفائدة جميع الدول الأعضاء".[8]

(ج) **ترتيب الأولويات.** أبرز المجلس في عام 1976 أهمية "إيلاء عناية خاصة لاحتياجات أقل البلدان نموا والبلدان الأشد تضررا".[9]

(د) **المساواة:** أصدر المجلس تعليماته في عام 1976 "بإعطاء وزن ملائم في استخدام الأموال لتجنب تركيزها بلا داع على بلد بعينه أو بلدان بعينها"،[10] بحيث أرسى بذلك مبدأ عاما هو المساواة وعدم التمييز من حيث تخصيص الموارد.

5 - وأبلغت الوثيقة لجنة البرنامج كذلك بنتائج التحليل الذي أجرته الأمانة بشأن معايير الأهلية المطبقة في وكالات الأمم المتحدة الأخرى، والمؤسسات المالية الدولية وأعضاء لجنة المساعدات الإنمائية والجماعة الأوروبية ولاسيما فيما يتعلق بالوضوح والشفافية والشمولية، وترتيب الأولويات والمساواة وشروط الحصول.[11]

6 - غير أن المعلومات تشير إلى السياسات التنظيمية أو المؤسسية العامة فيما يتعلق بتخصيص الموارد بين البلدان والبرامج وليس إلى صكوك المنح الصغيرة مثل برنامج التعاون التقني. والواقع أن النتيجة العامة للتحليل أفادت بأنه لا توجد أي وكالة أو مؤسسة أخرى لديها صكوك منح المساعدة التقنية الموجهة حسب الطلب تماثل برنامج التعاون التقني في توفير الخبرات على أساس الاستجابة السريعة.

7 - وقدمت الأمانة، على أساس التحليل، والتوجيه الذي قدمته لجنة البرنامج في دوراتها السابقة، خيارات لتعديل معيار الأهلية للنظر من جانب لجنة البرنامج في سبتمبر/ أيلول 2005.[12]

8 - وأجرت لجنة البرنامج مداولات مستفيضة بشأن الخيارات. وتركزت المداولات على (1) طرق المحافظة على الطابع الشمولي للحصول مع ضمان في نفس الوقت على تخصيص معظم موارد برنامج التعاون التقني لأشد البلدان احتياجا و(2) إمكانية تخصيص اعتمادات البرنامج لفئات معينة من البلدان لأنواع معينة من المشاريع. وخلصت اللجنة،[13] ووافق المجلس بعد ذلك في دورته التاسعة والعشرين بعد المائة[14] في نوفمبر/ تشرين الثاني 2005 على:

"ووافق الأعضاء على أن الشمولية تظل المبدأ الأساسي للبرنامج، وبالتالي أيدّت المقترح بأن يكون جميع أعضاء المنظمة مؤهلين للحصول على مساعدة برنامج التعاون الفني. واتفاقا مع التركيز الاستراتيجي للمنظمة بتحقيق هدف مؤتمر القمة العالمي للأغذية والأهداف الإنمائية للألفية، أوصت اللجنة بأن تولي عناية خاصة عند تخصيص موارد

---

7 الفقرة 4-10 من الوثيقة CL 69/2.
8 قرار مؤتمر المنظمة 91/4. انظر أيضا الفقرة 187 من الوثيقة C/1991/REP.
9 الفقرة 4-12-3 من الوثيقة CL 69/2 تشير إلى البلدان الأقل نموا والبلدان الأشد تضررا.
10 الفقرة 4-12-3 من الوثيقة CL 69/2.
11 الفقرات 7 إلى 9 والملحق 1 من الوثيقة PC 94/4.
12 الفقرة 10 من الوثيقة PC 94/4.
13 الفقرة 42 من الوثيقة CL 129/3.
14 الفقرتان 33 و34 من الوثيقة CL 129/REP.

البرنامج للاستجابة لمتطلبات البلدان الأشد حاجة، خاصة أقل البلدان نمواً، والبلدان النامية غير الساحلية، والدول النامية الجزرية الصغيرة وبلدان العجز الغذائي ذات الدخل المنخفض. كذلك أوصت اللجنة بأن تخصص 15 في المائة من اعتمادات برنامج التعاون الفني لمشروعات الطوارىء وأن تكون متاحة لجميع الأعضاء. وبالنظر لطابع المنح الذي يميّز برنامج التعاون الفني، أوضحت اللجنة أن حصول البلدان النامية ذات الدخل المرتفع والبلدان المتقدمة على المساعدة الفنية من المنظمة من خلال أسلوب برنامج التعاون الفني، ينبغي فقط أن يكون على أساس استرداد كامل التكاليف".

باء- المسؤولية وطرق الاحتفاظ بالتجمعات القطرية

9 - جرى منذ الأول من يناير/ كانون الثاني 2006 تقييم أهلية البلدان للحصول على مساعدات برنامج التعاون التقني غير تلك الخاصة بالطوارئ وذلك استنادا إلى القرار المشار إليه أعلاه الذي اتخذته لجنة البرنامج والمجلس في عام 2005، ومراعاة أية تغييرات في تصنيف البلدان باعتبارها بلدان العجز الغذائي ذات الدخل المنخفض، وأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول النامية الجزرية الصغيرة والبلدان ذات الدخل المرتفع.

10 - وتحتفظ المنظمة بقائمة بلدان العجز الغذائي ذات الدخل المنخفض على أساس ثلاثة معايير: نصيب الفرد، والوضع الصافي للتجارة بالأغذية (أي الواردات والصادرات الإجمالية) ومعيار الاستبعاد الذاتي (أي عندما تطلب البلدان التي تستوفي المعيارين السابقين من المنظمة بصورة محددة استبعادها من فئة بلدان العجز الغذائي ذات الدخل المنخفض).[15]

11 - ويحتفظ مكتب الأمم المتحدة للممثل السامي لأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول النامية الجزرية الصغيرة. وتعتمد معايير الإدراج في هذه الفئات على توليفة من مستويات نصيب الفرد من الدخل، ومؤشرات رأس المال البشري (مثل التغذية والصحة وغير ذلك) ومؤشرات الضعف الاقتصادي (مثل قاعدة الموارد المحدودة وحصة الزراعة ومصايد الأسماك والغابات في الإنتاج المحلي الإجمالي وغير ذلك)[16] وبالنسبة لأقل البلدان نموا والدول النامية الجزرية الصغيرة، يمثل البعد وتكاليف نقل السلع أيضا معايير هامة.

12 - وتعّرف البلدان النامية والمتقدمة ذات الدخل المرتفع بأنها تلك المدرجة في قائمة الاقتصادات ذات الدخل المرتفع التي يحتفظ بها البنك الدولي. وتتألف هذه القائمة من البلدان التي يتجاوز فيها نصيب الفرد من الدخل الوطني الإجمالي حدا أقصى معين (كان يعادل في 2009 مقدار 12 196 دولارا أمريكيا).[17] ووفقا لما أقرته لجنة البرنامج خلال دورتها الواحدة بعد المائة في مايو/ أيار 2009[18]، فإن جميع أعضاء الاتحاد الأوروبي تعتبر أيضاً جزءاً من قائمة البلدان النامية والمتقدمة مرتفعة الدخل لأغراض الأهلية لمساعدات برنامج التعاون التقني بصرف النظر عن إدراجها في قائمة البنك الدولي للاقتصاديات ذات الدخل المرتفع

13 - والقوائم المشار إليها أعلاه ليست ثابتة. فعلى وجه الخصوص فإن استمرار امتثال البلدان للمعايير التي تحكم قوائم فئات بلدان العجز الغذائي ذات الدخل المنخفض، وأقل البلدان نموا وتصنيفات الدخل تستعرض بانتظام من جانب المنظمة ومكتب الأمم المتحدة للممثل السامي والبنك

[15] HTTP://WWW.FAO.ORG/COUNTRYPROFILES/LIFDC.ASP
[16] HTTP://WWW.UNOHRLLS.ORG/
[17] HTTP://DATA.WORLDBANK.ORG/ABOUT/COUNTRY-CLASSIFICATIONS
[18] الفقرة 24 من الوثيقة CL 136/9 والفقرة 37 من الوثيقة CL 136/REP.

الدولي على التوالي. واستناداً إلى التحليل الذي أجرى، تخرج البلدان من هذه القوائم عادة بعد ثلاث سنوات من الانحراف المنتظم عن هذه المعايير.

جيم- عدم الاتساق في تفسير معايير الأهلية في برنامج التعاون التقني

14 - كما أشير أعلاه، فإن التوجيه الذي قدمته لجنة البرنامج في سبتمبر/ أيلول 2005 ومصادقة المجلس في نوفمبر/ تشرين الثاني 2005 بشأن تحديد أهلية البلدان للحصول على مساعدات برنامج التعاون التقني غير تلك الخاصة بالطوارئ تطبقه الأمانة منذ يناير/ كانون الثاني 2006. وينص معيار الأهلية على ما يلي:

"جميع أعضاء المنظمة مؤهلون للحصول على المساعدة الفنية المدعومة من برنامج التعاون التقني. بيد أن البرنامج يولي عناية خاصة لمساعدة البلدان الأكثر احتياجاً، ولا سيّما بلدان العجز الغذائي ذات الدخل المنخفض، وأقل البلدان نمواً، والبلدان النامية غير الساحلية، و/أو البلدان النامية الجزرية الصغيرة. أما حصول الاقتصادات ذات الدخل المرتفع وأعضاء الإتحاد الأوروبي على المساعدة الفنية عن طريق برنامج التعاون التقني، فينبغي أن يتم فقط على أساس استرداد التكاليف بالكامل." [19]

15 - وتسند الأولوية لبلدان "العناية الخاصة" التي تتألف من بلدان العجز الغذائي ذات الدخل المنخفض والبلدان الأقل نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول النامية الجزرية الصغيرة (الملحق 1) في توزيع موارد برنامج التعاون التقني على أساس المنح. ويمكن للبلدان المدرجة في قائمة البلدان النامية والمتقدمة ذات الدخل المرتفع (الملحق 2) أن تحصل على مساعدات البرنامج وذلك فقط على أساس الاسترداد الكامل للتكاليف. وجميع البلدان مؤهلة للحصول على مساعدات الطوارئ.

16 - وتعتبر الأمانة أي بلد ليس جزءا من فئة "العناية الخاصة" لأهلية الحصول على مساعدات برنامج التعاون التقني، وإن كان أيضا ليس جزءا من البلدان النامية والمتقدمة ذات الدخل المرتفع بأنه بلد "متوسط". وهذه البلدان مؤهلة لمساعدات البرنامج على أساس المنح الكاملة إلاّ أنها تشجع على أن تحد من عدد طلبات المساعدة وأن تركز هذه المساعدة على المدخلات التقنية وليس المادية (الخبرة وليس المشتريات). وترد القائمة الحالية في الملحق 3.

17 - وكما أبلغت لجنة البرنامج خلال الدورة الواحدة بعد المائة في مايو/ أيار 2009[20]، فقد أصبح من الواضح أنه قد حدث عدم اتساق بالنظر إلى أن بعض بلدان "العناية الخاصة" ترد أيضا في قائمة البلدان النامية والمتقدمة ذات الدخل المرتفع.

18 - وفي يناير/ كانون الثاني 2006، كان هناك 37 عضوا في المنظمة من البلدان ذات الدخل المرتفع، كان من بينها بلد واحد فقط جزءا من بلدان "العناية الخاصة" (قائمة الدول النامية الجزرية الصغيرة). غير أن عدد البلدان التي في هذا الوضع كان يتباين: ففي وقت انعقاد الدورة الواحدة بعد المائة للجنة البرنامج في مايو/ أيار 2009، كان العدد ستة بلدان (خمس دول من الدول النامية الجزرية الصغيرة، وبلد واحد يرد في قائمتي البلدان الأقل نموا وبلدان العجز الغذائي ذات الدخل المنخفض). وكان هناك في 1 يوليو/ تموز 2010 عدد 51 بلدا من البلدان الأعضاء في

[19] أدرجت الإشارة إلى عضو الاتحاد الأوروبي في 2009 وطبقت منذ1 يناير/ كانون الأول 2010.
[20] الفقرات من 9 إلى 14 من الوثيقة PC 101/4.

المنظمة في قائمة البلدان النامية والمتقدمة ذات الدخل المرتفع، كان من بينها خمسة بلدان أعضاء في قائمتي كل من البلدان ذات الدخل المرتفع و"العناية الخاصة"[21].

19 - وفي ما يتعلق بتأثير تطبيق معيار الأهلية القطرية على النحو المشار إليه أعلاه، فإن حصة موارد برنامج التعاون التقني المخصصة من يناير/ كانون الثاني 2006 حتى ديسمبر/ كانون الأول 2009 كنسبة من مجموع قيمة المشاريع المعتمدة، بما في ذلك مشاريع الطوارئ، للفترتين الماليتين المشار إليهما فهي كالآتي[22]:

- 82.8 في المائة لبلدان "العناية الخاصة"؛
- 17.2 في المائة لجميع البلدان "المتوسطة"؛
- 1.4 في المائة بصورة خاصة لستة بلدان "العناية الخاصة" التي كانت أيضا مرتفعة الدخل اعتبارا من 31 ديسمبر/ كانون الأول 2009.

20 - وهكذا فإنه حتى الآن من الفترة المالية 2010-2011 ووفق على مشروع واحد فقط من المشاريع غير الخاصة بالطوارئ (مرفق برنامج التعاون التقني) بقيمة 817 87 دولارا أمريكيا لأحد بلدان "العناية الخاصة" الذي يندرج أيضا ضمن الفئة مرتفعة الدخل.

21 - ونظرا لأن من المتوقع استمرار عدم الاتساق الذي سببته بلدان "العناية الخاصة" التي هي أيضا مرتفعة الدخل، تطلب الأمانة توجيها من لجنة البرنامج بشأن أهلية تلك البلدان لمساعدات برنامج التعاون التقني غير الخاصة بالطوارئ المقدمة على أساس المنح.

22 - وقد ناقشت لجنة البرنامج في دورتها الواحدة بعد المائة في مايو/ أيار 2009 هذه المسألة إلاّ أنها لم تستطع التوصل إلى نتيجة. وطلبت بأن تبعث الأمانة برسائل إلى البلدان الستة المعنية لتوضيح المشكلة التي نشأت عن تفسير معيار الأهلية لمساعدات برنامج التعاون التقني، وأن تطلب منها رسميا ما إذا كانت تريد الاستمرار في أن تراعى في مساعدات برنامج التعاون التقني لأغراض التنمية على أساس المنح.[23] وكما أبلغت لجنة البرنامج في دورتها الثالثة بعد المائة في يوليو/ تموز 2010، ورد رد من خمسة بلدان تؤكد فيه رغبتها في الاستمرار في الاستفادة من هذه المساعدة على أساس المنح في حين لم يرد رد من بلد واحد.

23 - وعلى هذا الأساس، طلبت لجنة البرنامج من الأمانة تقديم ورقة توضح عدم الاتساق الناشئ عن معيار الأهلية الحالي للبرنامج (الفقرات 2-18 أعلاه) وتقديم تحديث عن تأثير عدم الاتساق المشار إليه (الفقرتان 19 و20 أعلاه)، واقتراح خيارات معالجة ذلك مع بيان مزايا وعيوب كل منها (القسم دال أدناه) وتوضيح عملية تقديم أي توصيات للجنة البرنامج للمستوى التالي من الأجهزة الرئاسية للتصديق (القسم هاء أدناه).[24]

---

[21] جرى تحويل إحدى الدول النامية الجزرية الصغيرة من قائمة البلدان مرتفعة الدخل إلى قائمة الاقتصادات المتوسطة المرتفعة الدخل بواسطة البنك الدولي في 1 يوليو/ تموز 2010. ولا تتضمن قائمة البلدان النامية والمتقدمة مرتفعة الدخل في الملحق 2 البلدان الخمسة في قائمة "العناية الخاصة".

[22] المشاريع القطرية فقط أما المشاريع الإقليمية والأقاليمية فغير مشمولة.

[23] الفقرة 21 من الوثيقة CL 136/9.

[24] الفقرة 51 من الوثيقة CL 139/4.

دال- خيارات الحلول وتأثيراتها

24 - تقدم الأمانة الخيارات الأربعة التالية للنظر. ويلاحظ أن الخيارين 1 و2 عبارة عن توضيح لتفسير معيار الأهلية الحالي لمساعدات البرنامج، وأن الخيارين 3 و4 يشكلان تعديلا لصياغة المعيار. وتجدر الملاحظة أيضا بأن جميع البلدان سوف تستمر، بصرف النظر عن الخيار المختار، في الحصول على دعم البرنامج في حالات الطوارئ على أساس المنحة الكاملة.

الخيار 1:

يجوز لأي بلد مدرج في فئة "العناية الخاصة"الحصول على مساعدات برنامج التعاون التقني على أساس المنحة الكاملة حتى إذا كان نفس البلد مدرجا أيضا في قائمة البلدان النامية والمتقدمة ذات الدخل المرتفع

25 - يعتبر إدراج بلد ما في قائمة "العناية الخاصة"، وفقا لهذا الخيار، أكثر أهمية من الانتماء إلى فئة الدخل المرتفع. وسوف يعكس هذا الخيار وجهة النظر التي ترى أن بعض البلدان، وإن كانت ذات دخل فردي مرتفع من الدخل الوطني الإجمالي، تنطوي على جيوب كبيرة للفقر يمكن التخفيف من وطأته من خلال التعاون التقني للمنظمة.

26 - ويبين هذا الخيار الممارسات الحالية التي تتبعها الأمانة على النحو الذي وافقت عليه اللجنة في مايو/ أيار 2009 لدى النظر في انعكاسات عدم الاتساق[25] الناشئ عن المقرر الذي اتخذه المجلس في 2005[26] والذي يرى أن تسدد البلدان النامية والمتقدمة ذات الدخل المرتفع تكاليف أي مساعدات من برنامج التعاون التقني تقدم لها مع منح "عناية خاصة" لبلدان العجز الغذائي ذات الدخل المنخفض، وأقل البلدان نمو والبلدان النامية غير الساحلية، والدول النامية و/أو الجزرية الصغيرة.

27 - وتأثير هذا الخيار على توزيع اعتمادات برنامج التعاون التقني محدود على النحو المشار إليه في الفقرة 19. ويتوقع أن يرتفع عدد بلدان "العناية الخاصة" الأخرى المصنفة في فئة الدخل المرتفع في السنوات القادمة. غير أنه يتوقع في نفس الوقت أن تخرج في نهاية المطاف البلدان المصنفة من قبل البنك الدولي على أنها من بلدان العجز الغذائي ذات الدخل المنخفض، وأقل البلدان نموا، والبلدان النامية غير الساحلية والدول النامية الجزرية الصغيرة من هذه الفئات. وسيؤدي ذلك إلى الحد من عدم الاتساق الناشئ بشأن معيار الأهلية لمساعدات برنامج التعاون التقني والحد من التأثير على الاعتمادات. غير أنه يتعين التسليم بأن الخروج من الفئتين الأخيرتين قد يكون بطيئا بالنظر إلى أن أحد المعايير الهامة للإدراج في هاتين القائمتين هو معيار جغرافي (البلدان غير الساحلية والبلدان الجزرية الصغيرة).

---

[25] الفقرة 21 من الوثيقة CL 136/9.

[26] الفقرة 34 من الوثيقة CL 129/REP.

الخيار 2:

يمكن أن يحصل أي بلد مدرج في فئة الدخل المرتفع على مساعدات من برنامج التعاون التقني غير متعلقة بالطوارىء على النطاق الوطني على أن يكون ذلك فقط على أساس استرداد التكاليف حتى لو كان مدرجا أيضا في قائمة بلدان "العناية الخاصة".

28 - يكون أي بلد في فئة الدخل المرتفع، بمقتضى هذا الخيار، مؤهلا للحصول على مساعدات برنامج التعاون التقني لأغراض التنمية على أساس المنحة حتى إذا كان مصنفا باعتباره من بلدان العجز الغذائي ذات الدخل المنخفض، وأقل البلدان نموا، والبلدان النامية غير الساحلية، والدول النامية الجزرية الصغيرة.

29 - ويعكس هذا الخيار المبدأ القائل بأن بلدان الدخل المرتفع لديها القدرة على سداد قيمة التعاون التقني المقدمة لها من المنظمة.

30 - وسيؤدي هذا الخيار، إذا صادقت عليه لجنة البرنامج، إلى إحداث زيادة طفيفة في توافر موارد البرنامج للبلدان الأخرى.

الخيار 3:

رفع الدول النامية الجزرية الصغيرة والبلدان النامية غير الساحلية بوصفهما معيارا للإدراج في قائمة بلدان "العناية الخاصة" لبرنامج التعاون التقني.

31 - يبين هذا الخيار أن فئتي الدول النامية الجزرية الصغيرة والبلدان النامية غير الساحلية تبدوان أكثر ثباتا من فئتي أقل البلدان نموا وبلدان العجز الغذائي ذات الدخل المنخفض حيث أن الفئتين الأوليين تتسمان بشدة بأوضاع جغرافية غير قابلة للتغيير في حين أن الفئتين الأخيرتين تتأثران بقوة بمؤشرات الدخل الفردي.

32 - وسوف ينطوي هذا الخيار، إذا نفذ، على أن تعتبر الدول النامية الجزرية الصغيرة الأربع التي ينطبق عليها الآن عدم الاتساق، في المستقبل، من البلدان ذات الدخل المرتفع فقط والمؤهلة للحصول على مساعدات برنامج التعاون التقني وذلك على أساس استرداد التكاليف الكاملة فقط.

33 - وفيما يتعلق بالدول النامية الجزرية الصغيرة الباقية، سوف تستمر 12 منها تشكل جزءا من فئة "العناية الخاصة" بالنظر إلى أنها تدرج أيضا في قائمتي أقل البلدان نموا وبلدان العجز الغذائي ذات الدخل المنخفض. وسيكون ما مجموعه 21 دولة من الدول النامية الجزرية الصغيرة جزءا من قائمة "البلدان المتوسطة"، وتستمر في الاستفادة من مساعدات برنامج التعاون التقني لأغراض التنمية على أساس المنحة الكاملة.

34 - وسيكون تأثير هذا الخيار على البلدان الحادية والثلاثين المدرجة في قائمة البلدان النامية غير الساحلية كالآتي: يظل 26 بلدا في قائمة "العناية الخاصة" للحصول على دعم البرنامج بالنظر إلى أنها مدرجة في قائمة أقل البلدان نموا أو بلدان العجز الغذائي ذات الدخل المنخفض في حين سترفع 5 بلدان من قائمة "البلدان المتوسطة".

35 - وقد استفادت البلدان الستة والعشرين من الدول النامية الجزرية الصغيرة والبلدان النامية غير الساحلية التي نقلت من "العناية الخاصة" إلى قائمة "البلدان المتوسطة" ما مجموعه 71 مشروعا من المشاريع غير الخاصة بالطوارئ بقيمة 13 مليون دولار أمريكي من اعتمادات

2006-2007 و2008-2009. ويمكن أن يستمر هذا المستوى من الدعم للبلدان في القائمة "المتوسطة"، ولا يتوقع أن تلاحظ البلدان الستة والعشرين المعنية أي تأثير لهذا الخيار من حيث قيمة المساعدات المقدمة.

36 - ولا يحل هذا الخيار عدم الاتساق بالنسبة للبلد الخامس المتأثر حاليا من عدم الاتساق حيث أنه مدرج في قائمتي أقل البلدان نموا وبلدان العجز الغذائي ذات الدخل المنخفض. غير أنه يمكن توقع خروج هذا البلد، كما أشير أعلاه، من هاتين القائمتين ومن ثم من فئة "العناية الخاصة".

الخيار 4:

البلدان المتضررة من عدم الاتساق مؤهلة للحصول على الدعم من مرفق برنامج التعاون التقني فقط.

37 - يشار إلى أن البلد المؤهل للحصول على مساعدات برنامج التعاون التقني على أساس المنحة يمكن أن يستفيد من مشروع واحد من مرفق البرنامج في كل فترة مالية بحد أقصى قدره 200 000 دولار أمريكي (يمكن زيادته إلى 300 000 دولار أمريكي في ظروف معينة). كما يستخدم مرفق البرنامج بصورة خالصة في توفير الخبرات ولا يمكن استخدامه في تقديم مدخلات مادية.

38 - وسيبين هذا الخيار أن بلدان "العناية الخاصة" وذات الدخل المرتفع هي بلدان نامية في مرحلة انتقال: لديها من ناحية موارد مالية إلاّ أنه يمكن من ناحية أخرى تبرير تقديم الخبرات التقنية شديدة التخصص لها بموجب برنامج التعاون التقني إلى أن تنتقل هذه البلدان بصورة كاملة من فئة "العناية الخاصة".

هاء - التوجيه المطلوب

39 - يرجى من لجنة البرنامج أن تتخذ قرارا بشأن المبدأ الذي يطبق في معالجة عدم الاتساق في تفسير معيار الأهلية لبرنامج التعاون التقني بالنسبة للمشاريع الوطنية غير المتعلقة بالطوارئ. وسوف تظهر توصية لجنة البرنامج في تقريرها إلى الدورة الأربعين بعد المائة للمجلس للموافقة عليه.

الملحق 1

قائمة بلدان "العناية الخاصة" (في 28 يوليو/تموز 2010)
(الأعضاء في المنظمة)

1	أفغانستان	30	جيبوتي	59	ملاوي	88	السنغال
2	انغولا	31	دومينيكا	60	مالديف	89	سيشيل
3	انتيغوا وباربودا	32	الجمهورية الدومينيكية	61	مالي	90	سيراليون
4	أرمينيا	33	مصر	62	جزر مارشال	91	جزر سليمان
5	أذربيجان	34	**غينيا الاستوائية**	63	موريتانيا	92	الصومال
6	**جزر البهاما**	35	إريتريا	64	موريشيوس	93	سري لانكا
7	**البحرين**	36	إثيوبيا	65	ولايات ميكرونيزيا الموحدة	94	السودان
8	بنغلاديش	37	فيجي	66	منغوليا	95	سورينام
9	بربادوس	38	غامبيا	67	المغرب	96	سوازيلند
10	بليز	39	جورجيا	68	موزامبيق	97	الجمهورية العربية السورية
11	بنن	40	غانا	69	ميانمار	98	طاجيكستان
12	بوتان	41	غرينادا	70	ناورو	99	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة
13	بوليفيا	42	غينيا	71	نيبال	100	تيمور ليشتي
14	بوتسوانا	43	غينيا بيساو	72	نيكاراغوا	101	توغو
15	بوركينا فاسو	44	غويانا	73	النيجر	102	تونغا
16	بوروندي	45	هايتي	74	نيجيريا	103	**ترينيداد وتوباغو**
17	كمبوديا	46	هندوراس	75	نيوى	104	تركمانستان
18	الكاميرون	47	الهند	76	باكستان	105	توفالو
19	الرأس الأخضر	48	إندونيسيا	77	بالاو	106	أوغندا
20	جمهورية أفريقيا الوسطى	49	العراق	78	بابوا غينيا الجديدة	107	جمهورية تنزانيا المتحدة
21	تشاد	50	جامايكا	79	باراغواي	108	اوزبكستان
22	الصين	51	كازاخستان	80	الفلبين	109	فانواتو
23	جزر القمر	52	كينيا	81	جمهورية مولدوفا	110	اليمن
24	الكونغو	53	كيريباتي	82	رواندا	111	زامبيا
25	جزر كوك	54	قيرغيزستان	83	سانت كيتس ونيفيس	112	زمبابوي
26	كوت ديفوار	55	جمهورية لاو الديمقراطية	84	سانت لوسيا		
27	كوبا	56	ليسوتو	85	سان فنسنت وغرينادين		
28	جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية	57	ليبيريا	86	ساموا		
29	جمهورية الكونغو الديمقراطية	58	مدغشقر	87	سان تومي وبرينسيبي		

البلدان بالخط **العريض** هي بلدان الاقتصادات ذات الدخل المرتفع اعتبارا من 1 يوليو/ تموز 2010.

الملحق 2

قائمة البلدان النامية والمتقدمة ذات الدخل المرتفع (في 28 يوليو/ تموز 2010)
(أعضاء المنظمة فقط، باستثناء البلدان في قائمة "العناية الخاصة"، بما في ذلك أعضاء الاتحاد الأوروبي)

1	استراليا	18	ايرلندا	33	بولندا
2	إستونيا	27	مالطة	42	السويد
3	المانيا	30	نيوزيلندا	45	المملكة المتحدة
4	اندورا	17	ايسلندا	32	عمان
5	بلجيكا	21	اليابان	36	رومانيا
6	بلغاريا	20	إيطاليا	35	قطر
7	الجمهورية التشيكية	25	ليتوانيا	40	سلوفينيا
8	الدانمرك	26	لكسمبرغ	41	أسبانيا
9	فرنسا	29	هولندا	44	الإمارات العربية المتحدة
10	فنلندا	28	موناكو	43	سويسرا
11	قبرص	24	لاتيفا	39	الجمهورية السلوفاكية
12	كرواتيا	23	الكويت	38	المملكة العربية السعودية
13	كندا	22	جمهورية كوريا	37	سان مارينو
14	النمسا	19	إسرائيل	34	البرتغال
15	هنغاريا				
16	اليونان	31	النرويج	46	الولايات المتحدة

الملحق 3

قائمة البلدان "المتوسطة" (في 28 يوليو/ تموز 2010) (أعضاء المنظمة فقط)					
1	ألبانيا	12	غابون	23	بيرو
2	الجزائر	13	غواتيمالا	24	الاتحاد الروسي
3	الأرجنتين	14	إيران	25	صربيا
4	بيلاروس	15	الأردن	26	جنوب أفريقيا
5	البوسنة والهرسك	16	لبنان	27	تايلند
6	البرازيل	17	الجماهيرية العربية الليبية	28	تونس
7	شيلي	18	ماليزيا	29	تركيا
8	كولومبيا	19	المكسيك	30	أوكرانيا
9	كوستاريكا	20	الجبل الأسود	31	أوروغواي
10	إكوادور	21	ناميبيا	32	فنزويلا
11	السلفادور	22	بنما	33	فييت نام